(وصل) وَصَلْت الشيء وَصْلاً وَصِلةً والوَصْلُ ضِدّ ُ الهِجْران ابن سيده الوَصْل خلاف الفَصْل وَصَل الشيء بالشيء يَصِلُه وَصْلاً وَصِلةً وصُلَةً الأَخيرة عن ابن جني قال لا أَدري أَمُطّ َرِدٌ هو أَم غير مطّ َرد قال وأَظنه مُطّ َرِداً كأَنهم يجعلون الضمة مُشْعِرة بأَن المحذوف إِنما هي الفاء التي هي الواو وقال أَبو علي الضمّ َة في الصّ ُلَة ضمة الواو المحذوفة من الوُصْلة والحذف والنقل في الضمة شاذ كشذوذ حذف الواو في يَجُدُ ووَصّ َلَهُ كلاهما لأَمَهُ وفي التنزيل العزيز ولقد وَصّ َلْنا لَهُمُ القَوْلَ أَي وَصّ َلْنا ذِكْرَ الأَنْبياء وأَقاصِيصَ من مَضَى بعضها ببعض لعلهم يَعْتَبرون واتّ َصَلَ الشيءُ بالشيء لم ينقطع وقوله أَنشده ابن جني قامَ بها يُنْشِدُ كلّ مُنْشِدِ وايتَصَلَتْ بمِثْلِ ضَوْءِ الفَرْقَدِ إِنما أَراد اتّ َصَلَتْ فأَبدل من التاء الأُولى ياء كراهة للتشديد وقوله أَنشده ابن الأَعرابي سُحَيْراً وأَعْناقُ المَطِيّ ِ كأَنّ َها مَدافِعُ ثِغْبانٍ أَضَرّ َ بها الوصْلُ معناه أَضَرّ َ بها فِقْدان الوَصْل وذلك أَن ينقطِع الثّ َغَب فلا يَجْري ولا يَتّ َصِل والثّ َغَبُ مَسِيلٌ دَقيقٌ شَبّ َه الإِبِل في مَدّ ِها أَعناقها إِذا جَهَدَها السير بالثّ َغَب الذي يَخُدّ ُه السّ َيْلُ في الوادي ووَصَلَ الشيءُ إِلى الشيء وُصُولاً وتَوَصّ َل إِليه انتهى إِليه وبَلَغه قال أَبو ذؤيب تَوَصَلُ بالرّ ُكْبان حيناً وتُؤْلِفُ ال جِوارَ ويُغْشِيها الأَمانَ رِبابُها ووَصّ َله إِليه وأَوْصَله أَنهاهُ إِليه وأَبْلَغَهُ إِياه وفي حديث النعمان بن مُقَرّ ِن أَنه لما حمَل على العدُوّ ِ ما وَصَلْنا كَتِفَيْه حتى ضرَب في القوم أَي لم نَتّ َصِل به ولم نَقْرُب منه حتى حمَل عليهم من السّ ُرْعة وفي الحديث رأَيت سَبَباً واصِلاً من السماء إِلى الأَرض أَي مَوْصولاً فاعل بمعنى مفعول كماءٍ دافِقٍ قال ابن الأَثير كذا شرح قال ولو جعل على بابه لم يَبْعُد وفي حديث عليّ عليه السلام صِلوا السيوفَ بالخُطى والرّ ِماحَ بالنّ َبْل قال ابن الأَثير أَي إِذا قَصُرت السيوف عن الضّ َريبة فتقدّ َموا تَلْحَقوا وإِذا لم تَلحَقْهم الرماحُ فارْمُوهم بالنّ َبْل قال ومن أَحسن وأَبلغ ما قيل في هذا المعنى قول زهير يَطعَنُهُمْ ما ارْتَمَوْا حتى إِذا طَعَنُوا ضارَبَهُمْ فإِذا ما ضارَبُوا اعْتَنَقا وفي الحديث كان اسمُ نَبْلِه عليه السلام المُوتَصِلة سميت بها تفاؤلاً بوُصولها إِلى العدوّ ِ والمُوتَصِلة لغة قريش فإِنها لا تُدْغم هذه الواو وأَشباهها في التاء فتقول مُوتَصِل ومُوتَفِق ومُوتَعِد ونحو ذلك وغيرهم يُدْغم فيقول مُتّ َصِل ومُتّ َفِق ومُتّ َعِد

وأَوْصَله غيرُه ووَصَلَ بمعنى اتَّصَل أَي دَعا دعْوى الجاهلية وهو أَن يقول يالَ فلان وفي التنزيل العزيز إِلاَّ الذين يَصِلون إِلى قوم بينكم وبينهم ميثاقٌ أَي يَتَّصِلون المعنى اقتُلوهم ولا تَتَّخِذوا منهم أَولياء إِلاَّ مَنِ اتَّصَل بقوم بينكم وبينهم مِيثاق واعْتَزَوْا إِليهم واتَّصَلَ الرجلُ انتسَب وهو من ذلك قال الأَعشى إِذا اتَّصَلَتْ قالتْ لِبَكْرِ بنِ وائِلٍ وبَكْرٌ سَبَتْها والأُنُوفُ رَواغِمُ .

(* قوله « قالت لبكر » في المحكم والتهذيب قالت أَبكر إلخ) .

أَي إِذا انتَسَبَتْ وقال ابن الأَعرابي في قوله إِلا الذين يَصِلون إِلى قوم أَي يَنتَسِبون قال الأَزهري والاتِّصال أَيضاً الاعْتزاءُ المنهيّ عنه إِذا قال يالَ بني فلان ابن السكيت الاتِّصال أَن يقول يا لَفُلان والاعتزاءُ أَن يقول أَنا ابنُ فلان وقال أَبو عمرو الاتصالُ دُعاء الرجل رَهْطه دِنْياً والاعْتزاءُ عند شيء يعجبُه فيقول أَنا ابن فلان وفي الحديث مَنِ اتَّصَلَ فأَعِضُّوه أَي مَنِ ادَّعى دَعْوى الجاهلية وهي قولهم يالَ فلان فأَعِضُّوه أَي قولوا له اعْضَضْ أَيْرَ أَبيك يقال وَصَل إِليه واتَّصَل إِذا انتَمى وفي حديث أُبَيٍّ أَنه أَعَضَّ إِنساناً اتَّصَل والواصِلة من النساء التي تَصِل شعَرَها بشعَر غيرها والمُسْتَوْصِلة الطالِبة لذلك وهي التي يُفْعَل بها ذلك وفي الحديث أَن النبي A لعَنَ الواصِلةَ والمُسْتَوْصِلة قال أَبو عبيد هذا في الشعَر وذلك أَن تَصِل المرأَة شعَرها بشَعَرٍ آخر زُوراً وروي في حديث آخر أَيُّما امرأَةٍ وَصَلت شعَرها بشعر آخر كان زُوراً قال وقد رَخَّصَت الفقهاء في القَرامِل وكلِّ شيء وُصِل به الشعر وما لم يكن الوَصْل .

(* قوله « وما لم يكن الوصل » أي الموصول به شعراً إلخ) شعراً فلا بأْس به وروي عن عائشة أَنها قالت ليست الواصِلةُ بالتي تَعْنون ولا بأْسَ أَنْ تَعْرَى المرأَةُ عن الشعَر فتَصُِل قَرْناً من قرُونها بصُوفٍ أَسوَد وإِنما الواصِلة التي تكون بغيّاً في شَبيبَتِها فإِذا أَسَنَّتْ وصَلَتْها بالقِيادة قال ابن الأَثير قال أَحمد بن حنبل لمَّا ذُكِر ذلك له ما سمعت بأَعْجَب من ذلك ووَصَله وَصْلاً وصِلة وواصَلَهُ مُواصَلةً ووِصالاً كلاهما يكون في عَفاف الحبّ ودَعارَتِه وكذلك وَصَل حَبْله وَصْلاً وصِلةً قال أَبو ذؤيب فإِن وَصَلَتْ حَبْلَ الصَّفاء فَدُمْ لها وإِن صَرَمَتْه فانْصَرِف عن تَجامُل وواصَلَ حَبْله كوَصَله والوُصْلة الاتِّصال والوُصْلة ما اتَّصل بالشيء قال الليث كلُّ شيء اتَّصَل بشيء فما بينهما وُصْلة والجمع وُصَل ويقال وَصَل فلان رَحِمَه يَصِلها صِلةً وبينهما وُصْلة أَي اتِّصال وذَرِيعة ووَصَل كتابُه إِليّ وبِرُّه يَصِل وُصولاً وهذا غير واقع ووَصَّله تَوْصيلاً إِذا أَكثر من الوَصْل وواصَله مُواصَلةً ووِصالاً ومنه المُواصَلةُ بالصوم وغيره وواصَلَت الصِّيام وِصالاً إِذا لم تُفْطِر

أَياماً تِباعاً وقد نهى النبي A عن الوِصال في الصوم وهو أَن لا يُفْطِر يومين أَو أَياماً وفيه النهي عن المُواصَلة في الصَّلاة وقال إِنَّ امْرَأً واصَلَ في الصلاة خرج منها صِفْراً قال عبد ا بن أَحمد بن حنبل ما كُنَّا نَدْري ما المُواصَلة في الصلاة حتى قَدِم علينا الشافعيُّ فمضى إِليه أَبي فسأَله عن أَشياء وكان فيما سأَله عن المُواصَلة في الصلاة فقال الشافعي هي في مواضع منها أَن يقول الإِمامُ ولا الضّالِّين فيقول مَن خلفه آمين معاً أَي يقولها بعد أَن يسكُت الإِمام ومنها أَن يَصِل القراءة بالتكبير ومنها السلامُ عليكم ورحمةُ ا فيَصِلها بالتسليمة الثانية الأُولى فرض والثانية سُنَّة فلا يُجْمَع بينهما ومنها إِذا كبَّر الإِمام فلا يُكَبِّر معه حتى يسبقه ولو بواو وتَوَصَّلْت إِلى فلان بوُصْلة وسبب توَصُّلاً إِذا تسبَّبت إِليه بحُرْمة وتوصَّل إِليه أَي تلطَّف في الوُصول إِليه وفي حديث عُتْبة والمقدام أَنهما كانا أَسْلَما فَتَوَصَّلا بالمشركين حتى خَرجا إِلى عُبيدة بن الحرث أَي أَرَياهم أَنهما مَعَهم حتى خرجا إِلى المسلمين وتوصَّلا بمعنى توسَّلا وتقرَّبا والوَصْل ضد الهجران والتَّواصُل ضد التَّصارُم وفي الحديث مَن أَراد أَن يَطول عُمْره فَلْيَصِلْ رَحِمَه تكرّر في الحديث ذكر صِلة الرَّحِم قال ابن الأَثير وهي كِناية عن الإِحسان إِلى الأَقرَبين من ذوي النسَب والأَصْهار والعَطف عليهم والرِّفْق بهم والرِّعاية لأَحْوالهم وكذلك إِن بَعُدُوا أَو أَساؤوا وقَطْع الرَّحِم ضدُّ ذلك كلِّه يقال وَصَل رَحِمَه يَصِلُها وَصْلاً وصِلةً والهاء فيها عِوَض من الواو المحذوفة فكأَنه بالإِحسان إِليهم قد وَصَل ما بينه وبينهم من عَلاقة القَرابة والصِّهْر وفي حديث جابرٍ إِنه اشترى مِنِّي بَعيراً وأَعطاني وَصْلاً من ذهَب أَي صِلةً وهِبةً كأَنه ما يَتَّصِل به أَو يَتَوَصَّل في مَعاشه ووَصَله إِذا أَعطاه مالاً والصِّلة الجائزة والعطيَّة والوَصْل وَصْل الثوب والخُفّ ويقال هذا وَصْل هذا أَي مثله والمَوْصِل ما يُوصَل من الحبل ابن سيده والمَوْصِل مَعْقِد الحبْل في الحَبْل ويقال للرجُلين يُذكران بِفِعال وقد مات أَحدهما فَعَل كذا ولا يُوصَل حَيٌّ بميت وليس له بِوَصِيل أَي لا يَتْبَعُه قال الغَنَوِي كمَلْقَى عِقالٍ أَو كمَهْلِك سالِمٍ ولسْتَ لِمَيْتٍ هالك بِوَصِيلِ ويروى وليس لِحَيٍّ هالِك بِوَصِيل وهو معنى قول المتنَخِّل الهذلي ليسَ لِمَيْتٍ بِوَصِيلٍ وقد عُلِّقَ فيه طَرَفُ المَوْصِلِ دُعاء لرجل أَي لا وُصِل هذا الحيّ بهذا المَيت أَي لا ماتَ معه ولا وُصِل بالميت ثم قال وقد عُلِّقَ فيه طَرَفٌ من الموت أَي سيَمُوت ويَتَّصِل به قال هذا قول ابن السكيت قال ابن سيده والمعنى فيه عندي على غير الدُّعاء إِنما يُريد ليس هو ما دام حَيًّا بِوَصِيلٍ للميت على أَنه قد عُلِّق فيه طَرَف المَوْصِل أَي أَنه سيَمُوت لا محالة فيَتَّصِل به وإِن كان الآن حَيًّا وقال الباهلي

يقول بان الميت فلا يُواصِله الحيّ ُ وقد عُلّ ِق في الحي السّ َبَب الذي يُوَصّ ِله إِلى ما وَصَل إِليه الميت وأَنشد ابن الأَعرابي إِنْ وَصَلْت الكِتابَ صِرْتَ إِلى ا ِ ومَن يُلْفَ واصِلاً فهو مُودِي قال أَبو العباس يعني لَوْح المَقابر يُنْقر ويُتْرَك فيه موضع للميت .

(* قوله « موضع للميت » لعله موضع لاسم الميت) بَياضاً فإِذا مات الإِنسانُ وُصِل ذلك الموضع باسمه والأَوْصال المَفاصِل وفي صِفته A أَنه كان فَعْمَ الأَوْصالِ أَي ممْتَلئَ الأَعضاء الواحدُ وِصْل والمَوْصِل المَفْصِل ومَوْصِل البعير ما بين العَجُز والفَخِذ قال أَبو النجم ترى يَبِيسَ الماءِ دون المَوْصِلِ منه بِعجْزٍ كصَفاةِ الجَيْحَلِ الجَيْحَل الصّ ُلْب الضّ َخْم والوِصْلانِ العَجُز والفَخِذ وقيل طَبَق الظهر والوِصْل والوُصْل كلّ ُ عظم على حِدَة لا يكسَر ولا يُخْلط بغيره ولا يُوصَل به غيره وهو الكَسْرُ والجَدْلُ بالدال والجمع أَوْصال وجُدُول وقيل الأَوْصال مجتَمَع العظام وكلّه من الوَصْل ويقال هذا رجل وَصِيلُ هذا أَي مثله والوَصِيل بُرود اليمن الواحدة وَصِيلة وفي الحديث أَن أَوّ َل من كَسَا الكعبة كسْوةً كامِلةً تُبّ َعٌ كَسَاها الأَنْطاعَ ثم كساها الوَصائل أَي حِبَر اليَمَن وفي حديث عمرو قال لمعاوية ما زلت أَرُمّ ُ أَمْرَك بِوَذائله وأَصِلُهُ بوَصائله القتيبي الوَصائل ثياب يمانية وقيل ثياب حُمْرُ مُخَطّ َطة يمانية ضَرَبَ هذا مثلاً لإِحكامه إِياه ويجوز أَن يكون أَراد بالوَصائل الصّ ِلاب والوَذِيلة قطعة من الفضة ويقال للمِرآة الوَذيلةُ والعِنَاسُ والمَذِيّ َةُ قال ابن الأَثير أَراد بالوَصائل ما يُوصَل به الشيء يقول ما زِلْت أُدَبّ ِر أَمْرك بما يَجِب أَن يُوصَل به من الأُمور التي لا غِنَى به عنها أَو أَراد أَنه زَيّ َن أَمْرَه وحَسّ َنه كأَنه أَلْبَسَه الوَصائل وقوله D ما جَعَل ا ُ من بَحِيرةٍ ولا سائبةٍ ولا وَصِيلةٍ قال المفسرون الوَصِيلةُ كانت في الشاء خاصة كانت الشاة إِذا وَلَدَتْ أُنثى فهي لهم وإِذا وَلَدَتْ ذكَراً جعلوه لآلهتهم فإِذا وَلَدَتْ ذكَراً وأُنثى قالوا وَصَلَتْ أَخاها فلم يَذْبَحوا الذكَر لآلهتهم والوَصِيلة التي كانت في الجاهلية الناقةُ التي وَصَلَتْ بين عشرة أَبْطُن وهي من الشاء التي وَلَدَتْ سبعة أَبْطُن عَناقَيْن عَناقَيْن فإِن وَلَدَت في السابع عَناقاً قيل وَصَلتْ أَخاها فلا يشرَب لَبَنَ الأُمّ ِ إِلاّ َ الرّ ِجال دون النساء وتَجْري مَجْرَى السائبة وقال أَبو عرفة وغيره الوَصِيلة من الغنم كانوا إِذا وَلَدَتِ الشاةُ ستة أَبْطُن نَظَرُوا فإِن كان السابعُ ذكَراً ذُبِحَ وأَكَل منه الرجال والنساء وإِن كانت أُنثى تُرِكتْ في الغنم وإِن كانت أُنثى وذكَراً قالوا وَصَلتْ أَخاها فلم يُذْبَح وكان لَحْمُها .

(* قوله « وكان لحمها » في نسخة لبنها) حَراماً على النساء وفي الصحاح الوَصِيلةُ

التي كانت في الجاهلية هي الشاة تَلِدُ سبعة أَبْطُن عَناقَيْن عَناقَيْن فإِن وَلَدَتْ في الثامنة جَدْياً وعَناقاً قالوا وَصَلَتْ أَخاها فلا يذبَحُون أَخاها من أَجلها ولا يشرَب لبَنها النساء وكان للرجال وجرَتْ مَجْرَى السائبة وروي عن الشافعي قال الوَصِيلة الشاة تُنْتَجُ الأَبْطُن فإِذا وَلَدَتْ آخَرَ بعد الأَبْطُن التي وَقّتوا لها قيل وَصَلتْ أَخاها وزاد بعضهم تُنْتَجُ الأَبْطُن الخمسة عَناقَيْن عَناقَيْن في بَطْن فيقال هذه وُصْلةٌ تَصِلُ كلَّ ذي بطن بأَخٍ له معه وزاد بعضهم فقال قد يَصِلونها في ثلاثة أَبْطُن ويُوصِلونها في خمسة وفي سبعة والوَصِيلةُ الأَرض الواسعة البعيدة كأَنها وُصِلَتْ بأُخْرى ويقال قطعنا وَصِيلة بعيدة وروي عن ابن مسعود أَنه قال إِذا كنت في الوَصِيلة فأَعْطِ راحِلتَكَ حَظَّها قال لم يُرِد بالوَصِيلة ههنا الأَرض البعيدة ولكنه أَراد أَرضاً مُكْلِئة تَتَّصل بأُخرى ذاتِ كَلأٍ قال وفي الأُولى يقول لبيد ولقد قَطَعْت وَصِيلةً مَجْرُودةً يَبْكي الصَّدَى فيها لِشَجْوِ البُومِ والوَصِيلة العِمَارة والخِصْب سمِّيت بذلك .

(* قوله « سميت بذلك إلخ » عبارة المحكم سميت بذلك لاتصالها واتصال الناس فيها والوصائل ثياب يمانية مخططة بيض وحمر على التشبيه بذلك واحدتها وصيلة) واحدتها وَصِيلة وحَرْفُ الوَصْل هو الذي بعد الرَّوِيِّ وهو على ضربين أَحدهما ما كان بعده خروج كقوله عفَتِ الدِّيارُ مَحَلُّها فَمُقامُها والثاني أَن لا يكون بعده خروجٌ كقوله أَلا طالَ هذا الليلُ وازْوَرَّ جانِبُهْ وأَرَّقَني أَن لا حَليلٌ أُلاعِبُهْ قال الأَخفش يلزم بعد الرَّوِيِّ الوَصْل ولا يكون إِلا ياءً أَو واواً أَو أَلِفاً كل واحدة منهنّ ساكنة في الشعر المُطْلَق قال ويكون الوَصْل أَيضاً هاءً الإِضْمار وذلك هاءُ التأْنيث التي في حَمْزة ونحوها وهاءُ للمُذكَّر والمؤَنث متحرِّكة كانت أَو ساكنة نحو غُلامِه وغُلامِها والهاء التي تُبَيَّن بها الحركة نحو عَلَيَّهْ وعَمَّهْ واقْضِهِ وادْعُهُ يريد عَلَيَّ وعَمَّ واقضِ وادعُ فأُدخلت الهاء لتُبَيَّن بها حركة الحروف قال ابن جني فقول الأَخفش يلزم بعد الرَّوِيِّ الوَصْل لا يريد به أَنه لا بُدَّ مع كل رَويّ أَن يَتْبَعه الوَصْل أَلا ترى أَن قول العجاج قد جَبَر الدِّينَ الإِلَهُ فجَبَرْ لا وَصْل معه وأَن قول الآخر يا صاحِبَيَّ فَدَتْ نفْسي نُفوسَكما وحيْثُما كُنْتُما لاقَيْتُما رَشَدَا إِنما فيه وَصْل لا غير ولكن الأَخفش إِنما يريد أَنه مما يجوز أَن يأْتي بعد الرَّوِيٍّ فإِذا أَتَى لَزِم فلم يكن منه بُدٌّ فأَجْمَل القَوْلَ وهو يعتقد تفصِيله وجمعه ابن جني على وُصُول وقياسُه أَن لا يُجْمَع والصِّلةُ كالوَصْل الذي هو الحرف الذي بعد الرَّوِيّ وقد وَصَل به وليلة الوَصْل آخر ليلة من الشهر لاتِّصالها بالشهر الآخَرَ والمَوْصِل أَرض بين العِراق والجزيرة وفي التهذيب ومَوْصِل كُورة معروفة وقول

الشاعر وبَصْرَة الأَزْدِ مِنّ َا والعِراقُ لنا والمَوْصِلانِ ومِنّ َا المِصْرُ والحَرَمُ يريد المَوْصِل والجزيرة والمَوْصولُ دابّ َة على شكل الدّ َبْرِ أَسْوَد وأَحْمَر تَلْسَع الناسَ والمَوْصول من الدوابّ الذي لم يَنْزُ على أُمّ ِه غيرُ أَبيه عن ابن الأَعرابي وأَنشد هذا فَصِيلٌ ليس بالمَوْصولِ لكِنْ لِفَحْلٍ طرقة فَحِيلِ ووَاصِل اسم رجل والجمع أَواصِل بقلْب الواو همزة كراهة اجتماع الواوين ومَوْصول اسم رجل أَنشد ابن الأَعرابي أَغَرّ َكَ يا مَوْصولُ منها ثُمالةٌ وبَقْلٌ بأَكْنافِ الغَرِيفِ تُؤانُ ؟ أَراد تُؤام فأَبدل واليَأْصُول الأَصْلُ قال أَبو وجزة يَهُزّ ُ رَوْقَيْ رِماليٍّ كأَنّ َهما عُودَا مَدَاوِسَ يَأْصولٌ ويأْصولُ يريد أَصْلٌ وأَصْلٌ